

الدرس 82 / شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في متن نخبة الفكر - [00:00:00](#)

ثم البدعة اما بمكفر او بمفسر فالاول لا يقبل لا يقبل صاحبها الجمهور قال والثاني يقبل من لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما يقوي بدعته فيرد على المختار وبه صرح - [00:00:13](#)

شيخ النسائي ثم سوء الحفظ ان كان الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ذكرنا بالامس ما قوله رحمه الله تعالى قال فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول العين - [00:00:33](#)

او اثنان فصاعدا ولم يوثق مجهول الحال وهو المستور مر بنا تعريف المجهول وهو الذي وكل من لم يشتهر قلنا ان المجهول وكل من لم يشتهر بطلب الحديث او بطلب العلم - [00:00:51](#)

ولا عرفه العلماء ولا عرفوا العلماء به اي لم يعرفوا العلماء بطلب الحديث وطلب العلم ولا يعرف الحديث الا من جهة راو واحد عنه ولا يعرف حديثه الا من جهة راوي واحد عنده - [00:01:06](#)

والمجاهير يقسمون الى اقسام مجهول العين مظهر والباطن ومجهول الظاهر ومجهول الباطن دون الظاهر قد يرى يعني العين الذي لا يعرف اسمه ولا يدري من هو مجهول الحال هو الذي يعرف اسمه ويدري من هو - [00:01:21](#)

لكن لا يعرف حاله ومجهول الظاهر والباطن هو الذي لا يعرف ظاهره ولا يعرف باطله فهذا المجهول ذكرنا كما مر بنا في قول الشافعي والبيهقي انه لا يقبل حديثه انه لا يقبل - [00:01:40](#)

حديث مجهول العين ولا مجهول الحال. قال الشافعي لا تقبل خبر من جهلناه وكذلك لا نقبل خبر من لم نعرفه بالصدق وعمل الخير هذا قول الشافعي كذلك قال قال البيهقي قال الشافعي ايضا واذا كان الحديث مجهول - [00:01:56](#)

او مرغوبا عن حمله كان لا ياتي لانه ليس بثابت. وقال البيهقي قال البيهقي قوله تعالى لا يجوز الاحتجاج بخبر المجهولين قال ابن عدي اذا لم يعرف الرجل وكان مجهولا - [00:02:12](#)

كان حديثه مثله هذا هو قول عامة المحدثين ان حديث المجهول لا يقبل ولا يلتفت اليه باي شئ ترتفع جهالة الراوي باي شئ ترتفع جهالة الراوي ذكر اهل العلم ان جهالة الراوي ترتفع - [00:02:26](#)

ما جاء ذلك محمد بن يحيى الذهني وذكره الخطيب البغدادي ايضا ان جهالته ترتبط اثنتين عنه او اكثر لكن الصحيح نقول صحيح ان الجهالة قد ترتفع برواية الواحد عنه وذلك اذا روى عنه من هو معروف بالحفظ والاتقان - [00:02:43](#)

من يتحرى في مروياته قد سئل ابن معين سأل اياه قال يعقوب ابن شيبه رحمه الله تعالى قال اذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي فهو غير مجهول فهنا يقول ابن معين - [00:03:01](#)

اذا روى عن المجهول ابن مثل ابن سيرين والشعب وهم الذي يتحرون في روايتهم فان المجهول هذا اللي لا يعرف يرتفع من حد الجهالة ويصبح معروفا ولذا سئل الامام احمد اذا روى يحيى - [00:03:15](#)

يقول ابو داوود سألت احمد اذا روى يحيى وابن وابن مهدي عن رجل مجهول يحتج بحديثه؟ قال نعم يحتج فقبل حديث ذلك

المجهول لانه روى عنه روى عنه ابن مهدي ويحيى بن سعيد القطان - [00:03:30](#)

فأفاد هذا ان الائمة يرون ان الراوي الذي لا يعرف اذا روى عنه الائمة الحفاظ الذي يتحرون في مروياتهم فان روايتهم ان تقوي حديثه وتجعل محل الاحتجاج اما اذا روى عنه اثنان او ثلاثة او اكثر فانه يكون مستور فانه يكون اه مجهول الحال - [00:03:46](#)

ويقبل حديثه ايضا اذا كان ليس فيه نكارة وليست وهو موافق لاحاديث المستقيمين. واو احتج به بعض اهل العلم. وقد ذكرنا القرائن التي قوى بها احد المجهول في درس السابق ذكرنا ذلك وذكرنا ما يقارب ستة اوجه يقبل بها حديث المجهول - [00:04:05](#)

فهذا ايضا مما يقوي مما يقوي آآ الحديث المجهول فقد ذكر من القرائن ان يروي عنه من يعرف بالرواية عن الثقات ان يسبر حديث فلا يرى فيه نكارة في متنه ايضا ان يكون في طبقة كبار التابعين - [00:04:25](#)

ايضا ان يكون الذي روى عنه معروف بالرواية عن الثقات وما شابه ذلك ان ينص احد الائمة على الاحتجاج بحديث وصحة خبره فهذه القرائن يقبل بها الحديث مجهول مجهول الحال اذا روى عنه اثنان او ثلاثة او اكثر - [00:04:40](#)

وهو لا يعرف بالتوثيق او التضعيف فان حديثه يكون محل امل واحتجاج الا ان يتفرد بخبر لا يشاركه فيه غيره ويقول في خبره نكارة اما اذا كان خبر موافق لاحد الثقات - [00:04:56](#)

وليس في لفت في متنه نكارة وهو ممن روى عنه اثنان او اكثر ولا يعرف بجرح فان حديثه يقبل يحتج به على الصحيح لما تأنى ما يتعلق قال هنا وهو المستور المستور - [00:05:13](#)

والذي يعني يقبل حديثه ويكون حديث لا بأس به لكن ذكر بعضهم ان الائمة المتقدمين انما يقصرون اسم المستور على من؟ على من كان في الطبقة الاولى من التابعين اما الذين هم ذو بعد ذلك - [00:05:27](#)

انهم يسمونهم مجاهل ويسمونهم مستوري الحال. اما طبقة مسؤولي الحال تكون في طبقة كبار التابعين قال ثم البدعة اما المكفر او يفسر ايضا من اسباب الطعن بالحديث ان يكون الراوي مبتدع - [00:05:42](#)

والبدعة اصل في اللغة هي الاحداث. الاحداث هي الاحداث على غير هي الاختراع على غير مثال سابق وكل ما اقترع على غير مثال سابق اما بدعة فالبدعة اصلها من الاختراع وهو احداث ما ليس له مثال سابق هذا البدعة من جهاد اللغة. اما من جهة الشرع فالبدعة هي طريقة - [00:05:58](#)

قال الشاطبي هي طريقة في الدين مخترعة يقصد بها مضاهاة الشرعية مضاهاة الشرعية ويقصد السلوك عليها المبالغة في التعبد لله عز وجل يقول الشاطبي والبدعة هي طريقة في الدين مخترعة - [00:06:19](#)

تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله عز ومنهم من يضبط ايضا ببعض يقول البدعة هي كل ما وجد سبب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم مع قدرته على فعله - [00:06:35](#)

ولم يفعله انه يسمى بدعة او كل قول وجد صلى الله عليه وسلم مع وجود السب لقله ولم يقل يدخل ايضا في فهي كما قال الشاطبي هي طريقة في الدين مخترعة - [00:06:48](#)

تضاهي يقصد السلوك عليها المبالغة في التعبد لله عز وجل المبتدع ينقسم الى قسمين من بدعته مكفرة ومن بدعته غير مكفرة البدعة المكفرة مثل الحلولية الاتحادية طاء الزنادقة ولاة الروافض لعنهم الله ومثل هؤلاء الجهمية التي بدعتهم مكفرة. فهؤلاء بدعتهم مكفرة - [00:07:00](#)

البدعة المفسقة التي لا يصل صاحبها الى الكفر الاكبر يدعو وفاسق وتفسقه لكن لا تصل به الى الاكبر. مثل بدعة الارجاء مثلا بعضهم يجعله من البدع لا يكفر صاحبها بدعة الارجاء التي هي بدعة مرجئة الفقهاء مثلا او او ارجاء العمل هو هل هو داخل مسمى الايمان ولا يدخل؟ هذه يعدها العلم - [00:07:27](#)

ان من البدع التي لا يكفر صاحبها الا بعد ان للحجج وتبين له الادلة وتدفع عنه الشبهات والموانع فانه يكون له حكم خاص هذا هذه البدع المكفرة والمفسقة. اما البدع المكفرة فقد نقل - [00:07:50](#)

قد نقل غير واحد العلم الاتفاق الاتفاق على ان من كانت بدعته مكفرة قال له لا يحتج به ذكر ذلك النووي قال النووي يقال نقل النووي

اتفاق نقل النووي رحمه الله تعالى اتفاق على ان الكافر لا تقبل روايته - [00:08:06](#)

وتعقبه السيوطي قال ان هذا الاتفاق فيه نظر. وذكر ايضا ابن الصلاح في ان من كانت بدعته مكفرة انه لا يحتج به قولاً واحداً ولا خلاف في ذلك الا خلافاً شاذاً - [00:08:26](#)

والصحيح ان الكافر لا تقبل روايته حال كفره اما بعد اسلامه وان سمع وتحمل هذا الكفر فان حديث الروايات تقبل ذلك كافر سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهو كافر - [00:08:41](#)

ثم اسلم وحدث نقول يقبل حديث وهو في الصحيحين حديث جوهر مطعم انه سمع النبي وسلم يقرأ في الفجر بسورة الطور. قد سمع وهو كافر رضي الله تعالى عنه ثم اسلم وحدث بها. فنقول الكافر - [00:08:58](#)

اما اما سمعوا حال الكفر وتأدية حال الاسلام فانه حجة عند عامة المحدثين البدعة المكفرة الذي عليه عامة المحدثين ان رواية المحدث رواية من اتهم بدعة مكفرة انها غير حجة ولا يحتج بحديثه - [00:09:13](#)

كالجاهمية والحلولية والالتحادية وكولاة الروافض القرامطة والاسماعيلية والعلوية هؤلاء بدعتهم مكفرة ولا يحتج بحديثهم القسم الثاني من بدعته مفسقة من بدعته مفسقة وبدعة مفسقة هذا القسم اختلف فيه المحدثون على اقوال - [00:09:33](#)

القول الاول ان رواية المبتدع ترد مطلقاً ولا تقبل قال بعضهم النواة المبتدع لا تقبل مطلقاً. وهذا القول قول ضعيف وقد رده الحف رده ابن حجر رده ابن الصلاح ورده اكثر المحدثين. لماذا؟ قالوا لان كتب الصحيحين طافحة برواية - [00:09:58](#)

من فيه بدعة اي ككثير من اهل العلم بان في بدعة اما كمصعب بن كيدام التهم بالارجاء. كذلك لاحق مجلس التهمة بالارجاء او اليس ما اليس وانما هو طالق بن حبيب التهم بالارجاء كذلك هشام الدستوري وقتادة وغير واحد - [00:10:19](#)

بالقدر كتب الصحيحين وكتاب البخاري ومسلم فيها من الرواة الذي اتهم بدعة كثير من لكن بدعتهم ليست تصل الى الكفر كعدي ابن ثابت كان في بدعة التشيع آآ عمران بن حطان كانت بدعة الخوارج القاعدون. كذلك ايضا - [00:10:36](#)

اه هشام الدستواني وقتادة التاء والتهمة بدعة القدر على هذا القول هذا الوقود ضعيف ان ردها مطلقاً ضعيف القول الثاني قبولهم القول الثاني قبولها ما لم يكن داعية ما لم يكن داعية وهذا مذهب الجمهور - [00:10:57](#)

يقبل رواية المبتدع الذي لا لا يقبل رواية المبتدع الذي ليس بداعية الا بدعته قالوا اما اذا كان داعية الى بدعته فان روايته لا تقبل وبهذا قال جماهير اهل العلم هو الذي رجح الجوزجان شيخ النسائي ورجحه ايضا غير واحد - [00:11:16](#)

القول الثالث قبوله ما دام ضابطاً اميناً. يقبل روايته ما دام ضابطاً اميناً. ولو كان داعية الى بدعة بدن رابطاً واميناً فانه يقبل حديثه قال ايضا القول الرابع قبوله ما لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرته مذهبه وهذا القول نسب للشافعي والذهبي رحمه الله تعالى هناك ايضا قول - [00:11:35](#)

التفريق بين من بدعته كبرى وبين بدعته صغرى فيقبل من بدعته صغرى المرجنة وترد من بدعته كبرى كالروافض نقول الصحيح في هذه المسألة ان المبتدع اذا كان صدوقاً اميناً وهو ممن عرف ضبطه وعدالته وسلامته من الكذب والخيانة - [00:11:59](#)

فان حديثه يقبل ولو روى ما يقوي او ما يفيد تقوية بدعته فهذا الذي عمل به البخاري وعمل به مسلم والائمة وهو الذي ذهب اليه جمع من المحققين هو الذي ذهب اليه - [00:12:21](#)

المحققين وهو ايضا ينسب للشافعي رحمه الله تعالى. وايضا قول الذهبي رحمه الله تعالى وهو القول الثاني ان حديثه مقبول ما دام ضابطاً اميناً في روايته ويعرف ذلك من صبري من خلال سبع مروياته - [00:12:35](#)

نقول هذا هو الذي يقبل روايته. اذا وقول الخطيب وقول الذهبي وعليه عمل المحدثين اذا رواية المبتدع نقول نقبلها بشرط ولا نفرق بين كونه داعية او غير داعية بشرط وهو - [00:12:50](#)

ان يكون ضابطاً دين العدل لا يعرف عليه شيء من كذب او شيء من عدم الضبط فان روى حديثاً ولو وافق بدعته فاننا نقبل خبره الا ان يكون فيه شيء من - [00:13:06](#)

سوء الحفظ من الخطأ او يكون في المتن نكارة واضحة النكارة واضحة ولا يوجد في هذا الاسناد الا ذلك الراوي الذي هو مبتدع فاذا

روى المبتدع خبرا منكرا ولا يعرف الا من طريقه وفيه ما يميل الى مذهبه - [00:13:24](#)

فانا نعل هذا الخبر هذا الراوي والا الاصل انه وان روى ما يوافق ما يوافق لكن ليس بمنكر انا نقبل حديثه كما جاء عن حديث ابن حاتم عن البراء ان قال في علي لا يحبك الا مؤمن - [00:13:43](#)

ولا يبغضك الا منافق مع ان عديد ابن ثابت هو في ومع ذلك روى ان عليا لا يحب الا مؤمنا فيبغضه الا منافق وهذا معنى صحيح هذا ليس خاصا بعلي بل نقول ايضا ابا بكر ابو بكر الصديق لا يحب الا مؤمن - [00:13:57](#)

ولا يبغض الا منافق. عمر بن الخطاب ايضا لا يحب الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق فهنا علي روى ما يظن ما يظن انه يقوي مذهبه وبدعته لكن نقول ليس هذا فيه نكارة - [00:14:12](#)

لكن لو جاء انه مثل حديث الطائر اللهم اتني باحب خلقك اليك فاوتي بعلي رضي الله تعالى عنه فهذا هو الذي وتفرد به راو شيعي نقول لا يقبل هذا الخبر ويعد هذا من نكرته الا ان نقول - [00:14:23](#)

ضعيف ائتني ائتني برجل احب خلق الله اليك نقول لا حرج العليم من احب خلق الله ولا يلزم كونه من احب خلق الله ان يكون هو افضلهم اكرمهم فهذا ايضا اه قد يقال به - [00:14:37](#)

اذا القول الصحيح ان المبتدع الذي هو معروف بعدالته وضبطه وامانته انه يقبل خبره يقبل خبره ما لم يعني يقبل خبره ولو روى ما يحتمل تقوية مذهبه وبدعته اه اذا هذا مثاله كما ذكرت - [00:14:51](#)

حديث علي ابن عدي ابن حاتم عدي ابن ثابت رضي الله تعالى عنه قد روى مسلم في صحيحه من حديث يروح عند زر قال قال حديث علي ابن ثابت عن زر عن علي رضي الله تعالى عنه - [00:15:12](#)

قال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انه عهد الي انه عهد انه لو عهد الي النبي صلى الله عليه وسلم الامي انه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق ولا يبغضني الا منافق - [00:15:26](#)

لان هذا ما يتقوى ما يتعلق قال الا يقول الحافظ الا ان روى ما يقوي بدعته ويرد على المختار وبه صرح الجوزجاني شيخ النسائي هذا هو مذهب الجماهير من اهل الحديث - [00:15:40](#)

ان المبتدع اذا روى ما يقوي بدعته فهو يرد بهذه العلة لكن نقول اذا كان المبتدع تفرد بخبر منكر بخبر منكر ومما يقوي بدعته وليس له ما يشهد له من الاصول - [00:15:54](#)

فانا لنعل الخبر بهذا هذا مثلا روى خبر لا يعرف الا من طريقه. مثلا الحديث انا انا بواب انا مدينة العلم وعلي بابها نجد هذا الحديث يتفرد به من؟ ترى به رافضي مثلا او - [00:16:10](#)

يقول ولو كان عدلا امينا يجعل الخبر بتفرد هذا الرافضي او بهذا الشيعي فلا يقبل. قال ومنهم زائر على الحق اي عن السنة صادق اللهجة اليس في حيلة الا ان يؤخذ من حديث ما لا يكون منكرا - [00:16:27](#)

اذا لم يقوي اذا لم يقوى به بدعته لكن نقول الصحيح ان ما لم يكن منكم فانه يقبل سواء القوي بدعته او لم يقوي بدعته اذا كان خبره غير منكر - [00:16:45](#)

ولو قوي بدعته فانه يقبل. اما اذا كان قوي بدعته وهو لفظ منكر او متن منكر انه لا يقبل حديثه ولو كان عدلنا من كعبد الرزاق مثلا كان عليه بعض التشيع - [00:16:58](#)

ويروي امورا يعني آآ يقوي مذهبه ويتفرد بها. فهنا نقول نرد هذا الخبر ولو كان الذي رواه عبد الرزاق رحمه الله تعالى نقف على هذا والله تعالى اعلم واحكم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:17:13](#)